

Distr.  
LIMITED

A/51/L.69  
19 March 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون  
البند ٤٠ من جدول الأعمال

### الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية

اسبانيا، فنزويلا، كولومبيا، المكسيك، الترويج،  
الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان  
ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل  
بشأن حقوق الإنسان في غواتيمala

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٥/٤٥ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠، و ١٠٩/٤٦ المؤرخ ١٧  
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ١١٨/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ١٦١/٤٨ المؤرخ ٢٠  
كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٢٦٧/٤٨ المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ الذي قررت فيه إنشاء بعثة التتحقق  
من حالة حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان في  
غواتيمala، و ١٣٧/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٢٣٦/٤٩ المؤرخ ٢١ آذار/مارس ١٩٩٥ و  
٢٣٦/٤٩ باء المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ و ٢٢٠/٥٠ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦، وخاصة القرار  
١٩٨/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ الذي قررت فيه الإذن بتجديد ولاية البعثة لفترة أخرى مدتها  
ثلاثة أشهر حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٧ وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم توصيات بشأن كيفية إعادة تصميم  
هيكل البعثة وملأك موظفيها لتمكينها من الاضطلاع بمسؤولياتها الجديدة بعد توقيع اتفاق السلم الوطيد  
وال دائم<sup>(١)</sup> في مدينة غواتيمala في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ بين حكومة غواتيمala والاتحاد الثوري  
الوطني الغواتيمالي،

\_\_\_\_\_ (١) A/51/796-S/1997/114 المرفق الثاني.

وإذ تشير أيضا إلى اتفاق الإطاري لاستئناف عملية التفاوض بين حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي المؤرخ ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤<sup>(٢)</sup>، وكل اتفاques اللاحقة التي اتفق الطرفان بموجبها على أن يطلبان إلى الأمم المتحدة إجراء تحقق دولي من اتفاques السلام،

وإذ ترحب بالاتفاقات بين حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي الموقعة في مدينة غواتيمالا في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦<sup>(٣)</sup>، والتي سمحت، مع المجموعة الكاملة من اتفاques السلام الموقعة سابقا في مدريد، ومدينة مكسيكو، وأوسلو، وستوكهولم، بوضع حد نهائى للصراع الداخلى الغواتيمالي وستعزز المصالحة الوطنية والتنمية الاقتصادية،

وإذ يشجعها التقدم المحرز في التحقق من وقف إطلاق النار، والفصل بين القوات، ونزع سلاح مقاتلي الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي وتسرحهم من جانب فريق المراقبين العسكريين الذين أذن مجلس الأمن بإلحاقهم بالبعثة بموجب قراره ٢٠٩٤ المؤرخ ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧،

وإذ يشجعها أيضا إنشاء لجنة المتابعة التي ستشرف على تنفيذ اتفاques، والعمل التحضيري الذي تم إنجازه بغية إنشاء لجنة التوضيح التاريخي،

وإذ تضع في اعتبارها مذكرة الأمين العام التي أحال بها التقرير السادس لمدير البعثة<sup>(٤)</sup>،

وإذ تقر بالدعم الذي قدمه للبعثة كل من حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي،

وإذ تقر أيضا بجهود الأمين العام، ومجموعة أصدقاء عملية السلام في غواتيمالا<sup>(٥)</sup>، ومنظومة الأمم المتحدة والوكالات الدولية الأخرى في مختلف مراحل العملية التي بلغت أوجها بتوقيع اتفاques السلام،

.A/49/61-S/1994/53 (٢)

.A/51/796-S/1997/114 (٣)

.A/51/790 (٤)

(٥) تكون مجموعة الأصدقاء من إسبانيا، وفنزويلا، وكولومبيا، والمكسيك، والنرويج، والولايات المتحدة الأمريكية.

وإذ تشير إلى طلب الطرفين بأن تتحقق الأمم المتحدة من جميع الاتفاques التي وقّعاها على نحو ما ورد في الاتفاق الإطاري المؤرخ ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤<sup>(٣)</sup> وتم التأكيد عليه في اتفاق الجدول الزمني للتنفيذ والامتثال والتحقق، المتعلقة باتفاقات السلام<sup>(٤)</sup>،

وإذ تشير أيضاً إلى الرسالة الموجهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ومجلس الأمن<sup>(٥)</sup>، التي اقترح فيها أن تتولى بعثة جديدة، تسمى بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا، المهام التي تقوم بإنجازها حالياً بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان في غواتيمالا،

وقد نظرت في توصيات الأمين العام المتعلقة بإعادة تشكيل البعثة لتمكينها من أداء مسؤولياتها الجديدة، وتتجدد ولايتها، بالصيغة الواردة في تقريره عن البعثة<sup>(٦)</sup>،

١ - ترحب بتقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان في غواتيمالا<sup>(٧)</sup>؛

٢ - تحيط علماً مع الارتكاب بالتقرير السادس المقدم من مدير البعثة<sup>(٨)</sup>؛

٣ - تثنى على حكومة غواتيمالا والاتحاد الشوري الوطني الغواتيمالي لجهودهما المطردة في السعي إلى إحلال السلام، وهي جهود بلغت أوجها بتوقيع اتفاق ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ التاريخي؛

٤ - تدعو الطرفين كليهما إلى مواصلة الوفاء على النحو الكامل بالالتزامات التي تحملها في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان<sup>(٩)</sup> والتزاماتها بموجب الاتفاques الأخرى التي بدأ تنفيذها بتوقيع اتفاق السلام الوطيد وال دائم<sup>(١٠)</sup>؛

---

(٦) .A/51/796-S/1997/114 المرفق الأول.

(٧) .A/51/794-S/1997/106

(٨) .A/51/828

.A/51/790 (٩) المرفق.

.A/51/695-S/1996/998 (١٠)

٥ - تقرر أن تأذن بتجديد ولايةبعثة التي أصبحت الآن تُعرف بتسمية بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا، لفترة سنة أخرى، أي حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨ لإجراء التحقق الدولي من اتفاقات السلام وفقاً لتوصيات الأمين العام؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تحديد الوسائل المناسبة لإتاحة الموارد للبعثة في حدود الميزانية المعتمدة لفترة السنتين الحالية؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يُقدم إليها تقريراً يتضمن توصياته بشأن إعادة تشكيل هيكل البعثة وملاك موظفيها بعد ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨؛

٨ - تدعوا المجتمع الدولي إلى تكثيف دعمه للأنشطة المتصلة بالسلام في غواتيمالا، وذلك عن طريق تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني لعملية السلام في غواتيمالا الذي أنشأه الأمين العام وعن طريق الآليات الأخرى التي أقامها مجتمع المانحين الدوليين؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يُبقي الجمعية العامة على علم تام بشأن تنفيذ هذا القرار.

-----